

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٢١

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ، وعلى نتائج الاجتماع المنعقد بين السيد المهندس مساعد رئيس الجمهورية للمشروعات القومية والاستراتيجية والسيد/ رؤوف غبور بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢ لمناقشة عرض شركة غبور مصر لتقديم مرکبة بديلة لل TOK TOK ، وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح مدير مكتب رئيس الجمهورية رقم (١٢٢٤٣) المؤرخ ٢٠٢٠/١١/١٤ ، وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح أمين عام مجلس الوزراء رقم (٣٣٠٦٢-٢٣) المؤرخ ٢٠٢٠/١١/٢٦ ، وعلى كتاب السيد المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣٣٣٦-٣) المؤرخ ٢٠٢١/٢/٨ .

قرار:
(صادرة أولى)

تشكل لجنة برئاستها وعضوية كل من :

المهندس/ حسام عبد العزيز - مستشار رئيس مجلس الوزراء لتحديث الصناعة .
المهندس/ أحمد رضا - معاون الوزير لشئون الصناعة .
اللواء أ.ح مهندس/ محمد السيد فاضل - رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية .
اللواء مهندس/ أشرف عفيفي - رئيس الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .
المهندس/ محمد عبد الكري姆 - المدير التنفيذي لمركز تحديث الصناعة .

وممثلي عن الجهات الآتية :

- ١- وزارة المالية .
- ٢- وزارة الداخلية .
- ٣- وزارة التنمية المحلية .
- ٤- وزارة النقل .
- ٥- وزارة الإنتاج الحربي .
- ٦- جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة .
- ٧- الهيئة العربية للتصنيع .
- ٨- اتحاد الصناعات المصرية .
- ٩- غرفة الصناعات الهندسية .
- ١٠- مصلحة الجمارك .
- ١١- البنك المركزي المصري .

(مادة ثانية)

تخُص اللجنة بوضع الآليات التنفيذية لمشروع إحلال سيارات بديلة للتوك توك التقليدي ، والقيام بالإشراف والتنسيق اللازم لإتمام الإجراءات التنفيذية للمشروع وتحديد مصادر وأليات التمويل وأليات الإحلال والاستبدال والتخريد ودراسة ضم المبادرة التجريبية للبرنامج من خلال مراحل المبادرة القائمة .

(مادةثالثة)

تنولى اللجنة إعداد خطة تنفيذية للمشروع بمختلف مراحله ومحاوره بما يكفل إنجازه على النحو المستهدف وذلك في موعد أقصاه شهراً من تاريخ صدور هذا القرار .

(مادة رابعة)

تقوم اللجنة بإعداد تقرير بنتائج أعمالها وما صدر عنها من قرارات ونوصيات ويتم عرضه على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء .

(مادة خامسة)

لللجنة أن تستعين بمن تراه من ذوى الخبرة لإتمام أعمالها ، وللجنة أيضًا أن تشكل أمانة فنية تتولى تسيير أعمالها والتحضير لعقد الاجتماعات .

(مادة سادسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي

لتاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢١/٣/١٨

وزير التجارة والصناعة

نيفين جامع